

سنن أبي داود

575 - حدثنا حفص بن عمر ثنا شعبة أخبرني يعلى بن عطاء عن جابر بن يزيد بن الأسود عن أبيه .

المسجد ناحية في يصليا لم رجلان إذا صلى فلما شاب غلام وهو A ا رسول مع صلى أنه Y فدعا بهما فجاء بهما ترعد فرائضهما فقال " ما منعكما أن تصليا معنا " ؟ قالا قد صلينا في رجالنا فقال " لاتفعلوا إذا صلى أحدكم في رحله ثم أدرك الإمام ولم يصل فليصل معه فإنها له نافلة " . K صحيح